

76- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

ونأتي الى المنتقى نعم. ولعل الدكتور حسن ينتبه ويكمل درسه في عمدة الاحكام قال ابواب الجمعة نعم تقدم لنا باب التغليط في تركها قال باب من تجب عليه ومن لا تجب - [00:00:00](#)

نعم تجب على الرجال البالغين نعم واما النساء فلا تجب عليهم ولا على الولدان ولا على المماليك نعم قال عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:28](#)

قال الجمعة على من سمع النداء رواه ابو داود والدارقطني وقال فيه انما الجمعة على من سمع النداء وهذا طبعاً ضعيف قال وعن حفصة طبعاً الجمعة يعني ليست مثل باقي الصلوات - [00:00:52](#)

آآ تأكدها في الوجوب اكثر فيؤتى اليها من بعيد بالنسبة للصلوات الخمس باقي الصلوات الخمس يكون في النداء ما سمع النداء فلا تسقط عنه الجماعة واما في الجمعة فالامر اكثر من ذلك - [00:01:21](#)

فكان يأتون من العوالي يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا تقام الا جمعة واحدة في المدينة وكذا بمكة قال وعن حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:44](#)

قال رواه الجمعة واجب على كل محتلم ولعل يراجع قال وعن طارق بن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة - [00:02:10](#)

نعم جزاك الله خير جميل ولعل يراجع كلام ابو رجب بالفتح نعم قال وان طارق بن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة - [00:02:32](#)

الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض. نعم المريض نعم تسقط عنه. قال رواه ابو داود وقال طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً - [00:03:15](#)

وهو صحيح الى طارق بن شهاب وهذا يعني داخل في مراسيل الصحابة وهي حجة. وهي حجة قال وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا هل عسى احدكم ان يتخذ الصبة من الغنم - [00:03:36](#)

وهي الطائفة الجماعة على رأس ميل او ميلين فيتعذر عليه الكأ فيرتفع ثم تجيء الجمعة فلا يجيء ولا يشهدها وتجيء الجمعة فلا يشهدها وتجيء الجمعة. فلا يشهدها حتى يطبع على قلبه - [00:04:05](#)

وواو ابن ماجة ولا يصح فيه معدي بن سليمان ولا يحتج به قال وعن الحكم عن مكسم عن ابن عباس وهناك طبعاً احاديث لم يسمعها الحكم. وهي الكلام نعم عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

عبدالله بن راحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة. قال فقدم اصحابه وقال تخلف فاصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة سم الحقههم قال فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه - [00:04:58](#)

فقال ما منعك ان تغدو مع اصحابك فقال اردت ان اصلي معك الجمعة ثم الحقههم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انفتحت ما في الارض ما ادركت غدوتهم - [00:05:21](#)

رواه احمد والترمذي وقال شعبة لم يسمع الحكم من مكسب الا خمسة احاديث وعدها وليس هذا الحديث فيما عده اذا هو لا يصح قال وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه ابصر رجلاً - [00:05:40](#)

عليه هيئة السفر فسمعه يقول لولا ان اليوم يوم الجمعة لخرجت فقال عمر اخرج فان اه لا تحبسوا عن صفوا. رواه الشافعي في

مسنده نعم ولعله يراجع اسناده الان نعم - 00:06:06

نعم جميل. طيب لعل نشوف حدا نعم اسر عمر اللي رواه الشافعي ايه ايه نعم هذا اسناده صحيح ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى

التوفيق ولعله يكمل بالنسبة للاول يحتاج الى - 00:07:07